



قرار

إن وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية - رئيس مجلس إدارة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي، بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً، وبموجب المادة (١٢) والمادة (٣١) من نظام الجمعيات التعاونية الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٧٣) وتاريخ (١٤٢٩/٣/٩هـ).

وبناءً على عرض الإدارة المختصة بطلب الموافقة على تسجيل الجمعية التعاونية (الجودة والسلامة الغذائية) ولتوفر مضمون المادتين (٢، ٣) من نظام الجمعيات التعاونية ولموافقتنا على ذلك.

يقرر ما يلي:

أولاً: تسجيل جمعية الجودة والسلامة الغذائية بمنطقة مكة المكرمة ومقرها الرئيسي في مدينة مكة المكرمة برقم (١٠٠٥٠) اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار.

ثانياً: على الإدارة المختصة إتمام عمليتي التسجيل والإشهار المنصوص عليهما في النظام.

ثالثاً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لإنفاذه من تاريخ صدوره.

والله الموفق

بجـ

وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

رئيس مجلس إدارة المركز الوطني للقطاع غير الربحي

م. أحمد بن سليمان الراجحي